

## قرارات رئيس جمهورية مصر العربية

منتهى

- قرار رقم ٢٩٢٣ لسنة ١٩٧١ بتعيين وكلل لوزارة العدل بالدرجة الممتازة ..... ٧٠٥  
 قرار رقم ٢٩٢٦ لسنة ١٩٧١ بتعيين وكلاه ووزارة الحفاظة ..... ٧٠٦  
 قرار رقم ٢٩٢٩ لسنة ١٩٧١ بتعيين مدير هيئة قناة السويس وعضو مجلس إدارتها ..... ٧٠٦  
 قرار رقم ٢٩٣٠ لسنة ١٩٧١ تعيين مديري لجهات التي يشرف عليها أو زر الدولة لشئون الطيران المدني ..... ٧٠٧  
 قرار رقم ٢٩٣١ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للطيران المدني ..... ٧٠٧  
 قرار رقم ٢٩٣٢ لسنة ١٩٧١ بإنشاء مؤسسة مصر للطيران ..... ٧٠٨  
 قرار رقم ٢٩٣٣ لسنة ١٩٧١ بإنشاء هيئة بناء القاهرة الجوى ..... ٧١٠  
 قرار رقم ٢٩٣٤ لسنة ١٩٧١ بإنشاء الهيئة العامة للأرصاد الجوية ..... ٧١١  
 قرار رقم ٢٩٣٥ لسنة ١٩٧١ بإنشاء المعهد القومى للتدريب على أعمال الطيران المدنى ..... ٧١٣

وعلى قرار وزير الصحة رقم ١٦٦ لسنة ١٩٧١ ،  
وعلى موافقة الهيئة المالية بوزارة الطزانت ،

**قرر :**

مادة ١ - إعفاء الأطباء وهيئات التمريض العاملين بالوحدات الصحية  
بقطاع الريف من أداء مقابل الانتفاع بالسكن والإنارة والمياه والأثاث  
بشرط الإقامة في القرى وذلك في المدة من تاريخ العمل بقرار رئيس  
الجمهورية رقم ٢٠٩٥ لسنة ١٩٦٩ المشار إليه ، وحتى صدور قرار وزير  
الصحة رقم ١٦٦ لسنة ١٩٧١

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٣٩١ (٧ نوفمبر ١٩٧١)  
أفور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٥٧ لسنة ١٩٧١

بعينات بوزارة الداخلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم هيئة الشرطة والقوانين المعطلة له ،  
**قرر :**

مادة ١ - صحن كل من :  
اللواء شفيق عصمت مدير الإدارة العامة للتنظيم والإدارة ، وكلاء  
وزارة الداخلية .  
اللواء محمود أحدى ، وكيل مصلحة التدريب ، مديرًا لمصلحة التدريب .  
مادة ٢ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٣٩١ (١٠ نوفمبر ١٩٧١)  
أفور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤٠ لسنة ١٩٧١

بتقرير بعض الإعفاءات الجمركية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قانون الجمارك الصادر بالقانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣ ،

**قرر :**

مادة ١ - تخفيف من الضرائب الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم مسائل  
أجوس الكائن المستوردة بطريركية الأبقاط الأرتوذكس والمخرج عنها  
مؤقتاً من جزء الاسكندرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

- صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٣٩١ (٧ نوفمبر ١٩٧١)  
أفور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤١ لسنة ١٩٧١

بإعفاء الأطباء وهيئات التمريض العاملين بالوحدات الصحية بقطاع  
الريف من أداء مقابل الانتفاع بالسكن والإنارة والمياه والأثاث

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٨ في شأن قواعد الصرف بالمحاجن في  
العقارات المملوكة للدولة والتزول عن أموالها المتفوقة ، والقوانين المعطلة له ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٩٥ لسنة ١٩٦٩ بتنشئ تنظيم شروط  
وقواعد انتفاع العاملين المدنيين بالمساكن الملحقة بالمرافق والمنشآت  
الحكومية ،